

## فجر الأحد 6-3-6341هـ )عبدالرحمن بن ناصر البراك(

عبدالرحمن البراك

يعني لمن تاب اما هذه الاية في حق من لم يتتب فان كان ذنبه الشرك فانه لا وما كان من دون ذلك فهو تحت المشيئة مقيد او على  
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء - 00:01:55

فقد ان ضل ضلالا بعيدا ان الشرك اظلم الظلم في الاية الاخرى فقد افترى فقد افترى اثما عظيما ثم اخبر عن حال المشركين وانهم  
بشركهم انما يدعون اشياء سموها باسماء - 00:02:20  
الاناث والعزى يدعون من دونه الا اناثا وان يدعون الا شيطانا مريدا الشيطان هو الداعي الى كل شر الى الشرك والى جميع الذنوب ان  
يدعون الا شيطان في دعائهم للاصنام - 00:02:55

انما يستجيبون للشيطان ويدعون الشيطان وهو الذي لعنه الله ذلك الشيطان الاول ابليس حين امتنع من السجود يا ادم قال الله وان  
عليك لعنتي الى يوم الدين ما اخبره سبحانه عن ان هذا الشيطان بانه توعد الانسان - 00:03:17  
لانه سيظله ويدعوه الى كل شر وفساد ويتخذ بذلك نصيبا من ذرية ادم وقال لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا الى اخر الايات  
وفيها ان الشيطان يعد الوعود الكاذبة شيطان يعدكم الفقر - 00:03:51

ويامركم بالفحشاء ونميهم الاماني يخبل لهم ولامنيتهم ولامرهم فليبتكن اذان الانعام ولامرهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ  
الشيطان ولها من دونه فقد خسر خسرا مبينا كما قال سبحانه ومن الناس - 00:04:35  
من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مرید كتب عليه انه من تولاه فانه يضله ويهديه. ويقول تعالى ان الشيطان عدو  
فاتخذوه عدوا. انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير - 00:05:12

وختمت هذه الاية بوعيد الشيطان واتباعه اولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيرا نعم شيخ ابراهيم ما شاء الله عليك. بسم الله  
الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الامام - 00:05:35  
رحمه الله تعالى بباب الامامة. الامامة هي من احكام الجماعة لابد فيها بالامام الى حضرات الصلاة فليؤذن احدكم وليؤمكم  
اصفاره قال عليه الصلاة انما جعل امام يؤتمن به الامامة - 00:05:56

وما يتعلق بها من المسائل هي من احكام وتواتع صلاة الجماعة والامامة في لانها نوع من الولايات ولامة الامامة ولامة فجاءت على  
وجهك عالة وخاصة لها العلماء بباب مسائلها المتعلقة بالامامة - 00:06:23

نعم. احسن الله اليك. قال ويصلي بهم اقرأهم فانست نعم. ايه تصلي بهم اقرأهم فان استووا فاقفهم فان استووا فاسنهم. فان  
استووا فاشرفهم فان استووا فاقدامهم وعنه ويصلي بهم اقرأهم. عندك ايش ؟ المعنى - 00:07:09  
اه واحد والذى عندك لفظ الحديث لكن وقع في كلام الخرق الزركشي هذا الذى اثبتته الشيخ ابن جبريل وقارنه بما في المؤون الذي  
قرأه الاخ اه يعني وقع في كلام الزركشي شرح اقرأهم قال يعني بكتاب الله - 00:07:44

واللي عنده يصلى بهم اقرأ. هم. عنده يؤمنا. نعم. يؤم القوم اقرأوا هم لكتاب الله ظاهر الامر ان الذي في المونى  
هذا كله شرح الموفق وما يعني اثبت النص الخراقي - 00:08:08

على ان فيه نقصنا الذي في المغني. الجملة فان استووا فاشرفهم فان استووا فاقدمهم هجرة. فهذا اصلا ما ذكر في المغني في فيلمة  
يعني يعني من مسائل ايه مسائل خلق يعني. نعم. على اي حال - 00:08:38

ما ما هنالك اختلاف يصلى اللي بهم يصلى بالقوم بالجماعة يؤم القوم هو ما يصلى بهم اقرأهم لكتاب الله على ما جاء في

حاديٍت رسول الله يوم اقرأهـم - 00:08:57

في كتاب الله فان استووا في القراءة وله اقرأهـم هي من يفسرها بالاكثر اكثـرهم قرآنـا كما في حـديـث عمـرو بن سـلمـة منـهـم من يجعلـها اـقرـأـهـم يعني اـجوـدـهـم قـراءـةـ والـاظـهـرـ انهـ انـ المرـادـ اـكـثـرـهـمـ قـرـآنـاـ لـكـنـ لاـ معـ معـ الـاجـادـةـ لـابـدـ انـ يـكـونـ القـارـىـ 00:09:23ـ يعني يـحسـنـ القرـاءـةـ يـقـرـأـ قـراءـةـ صـحـيـحةـ يـؤـمـ القـوـمـ اـكـثـرـهـمـ قـرـآنـاـ يـعـنـيـ اـكـثـرـهـمـ حـفـظـاـ وـحـظـاـ منـ القـرـآنـ فـانـ استـوـواـ فيـ القرـاءـةـ نـعـمـ فـاعـلـمـهـمـ يـسـتـفـقـهـمـ نـعـمـ شـوـ يـقـولـ ؟ـ فـافـقـهـمـ.ـ نـعـمـ يـعـنـيـ اـفـقـهـمـ فـيـ 00:10:00ـ

مسـائـلـ الـاحـکـامـ خـصـوصـاـ مـسـائـلـ الصـلـاةـ وـهـذـاـ يـؤـخـذـ منـ قولـهـ عـلـيـهـ الصـلـاةـ وـالـسـلـامـ فـانـ كانـواـ فيـ القرـاءـةـ سـوـاءـ فـاعـلـمـهـمـ بـالـسـنـةـ فـانـ السـنـةـ تـفـسـرـ القـرـآنـ وـالـسـنـةـ هـيـ المـتـضـمـنـةـ لـاـحـکـامـ الـعـبـادـاتـ فـانـ مـنـهـاـ قولـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ صـلـوـاـ كـمـاـ رـأـيـتـمـونـيـ اـصـلـيـ 00:10:33ـ فـاعـلـمـهـمـ بـالـسـنـةـ اـهـمـ ماـ يـقـصـدـ مـنـ ذـلـكـ فـيـ هـذـاـ المـقـامـ الـفـقـهـ فـيـ اـحـکـامـ هـذـهـ الـعـبـادـةـ.ـ الـصـلـاةـ الـتـيـ هـيـ مـحـلـ وـمـوـظـوـعـ الـكـلـامـ وـمـوـظـوـعـ الـبـيـانـ فـاعـلـمـهـمـ بـالـسـنـةـ فـانـ استـوـواـ فـاسـنـوـهـمـ يـقـولـ فـانـ استـوـواـ فـاسـنـهـمـ يـعـنـيـ 00:11:08ـ

اـكـبـرـهـمـ سـنـاـ اـخـذـاـ مـنـ قولـهـ عـلـيـهـ الصـلـاةـ وـالـسـلـامـ فـلـيـؤـمـكـمـ اـكـفـرـهـ حـدـيـثـ اـبـيـ مـسـعـودـ يـؤـمـ القـوـمـ اـبـقاـهـمـ لـكـتابـ اللـهـ كـانـواـ فيـ السـنـةـ سـوـاءـ فـانـ كانـواـ فيـ السـنـةـ سـوـاءـ فـاقـدـمـهـمـ هـجـرـةـ فـانـ كانـواـ فيـ الـهـجـرـةـ 00:11:36ـ

سـنـاـ فيـ روـاـيـةـ سـلـماـ ايـ اـسـلـاماـ وـهـذـهـ يـجـريـ تـطـبـيقـهـ فـيـ مـنـ بـيـنـهـمـ تـفـاـوتـ فـيـ الـاسـلـامـ وـالـدـخـولـ فـيـ الـاسـلـامـ وـمـنـ كـانـ اـقـدـمـ سـنـاـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ فـهـوـ اـقـدـمـ اـسـلـامـ لـانـهـ وـلـدـ فـيـ الـاسـلـامـ.ـ فـاـذاـ وـلـدـ فـيـ الـاسـلـامـ فـهـوـ اـقـدـمـ سـنـاـ وـسـلـمـاـ 00:12:04ـ

قالـ فـانـ كانـواـ فـانـ استـوـواـ فـيـ السـنـ نـعـمـ فـانـ استـوـواـ فـاشـرـفـهـمـ انـ استـوـواـ فـاـشـرـفـوـاـ شـرـأـ الـشـرـفـ هـنـاـ مـاـذـاـ يـرـيدـوـنـ بـهـ ؟ـ شـرـفـ الـنـسـبـ ؟ـ نـعـمـ.ـ شـرـفـ النـسـبـ لـعـلـمـ اـخـذـوـهـ مـنـ حـدـيـثـ 00:12:41ـ

الـائـمـةـ مـنـ قـرـيـشـ فـمـنـ كـانـ اوـلـىـ بـالـاـمـامـةـ الـكـبـرـىـ فـهـوـ اوـلـىـ بـالـاـمـامـةـ الصـغـرـىـ لـاـنـهـ اـسـتـنـبـطـوـاـ وـالـرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلـاةـ وـالـسـلـامـ لـمـ يـذـكـرـ هـذـاـ فـيـ هـذـاـ التـرـتـيـبـ لـكـنـ اـذـاـ اـسـتـوـواـ فـلـاـ رـيـبـ اـنـ مـنـ كـانـ مـنـ قـرـيـشـ 00:13:10ـ

مـاـ هوـ اوـلـىـ بـالـتـقـدـيمـ مـعـ الـاـسـتـوـاءـ بـالـقـرـاءـةـ وـالـفـقـهـ وـالـسـنـ هـذـهـ الـمـمـيـزـاتـ الـعـظـيمـ وـالـقـرـابـةـ مـنـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلـاةـ وـالـسـلـامـ حـقـيقـ بـالـتـقـدـيمـ لـكـنـ يـشـكـلـ انـهـ قـدـمـوـاـ هـذـاـ عـلـىـ قولـهـ عـلـىـ التـقـدـيمـ لـقـدـمـهـمـ هـجـرـةـ اـقـدـمـهـمـ هـجـرـةـ هـذـاـ يـشـكـلـ عـلـىـ 00:13:35ـ

حـدـيـثـ فـانـ كانـواـ فـيـ السـنـةـ سـوـاءـ فـاقـدـمـهـمـ هـجـرـةـ فـاـذاـ كـانـواـ مـهـاـجـرـيـنـ فـالـنـصـ يـقـتـضـيـ تـقـدـيمـ الـاـقـدـمـ هـجـرـةـ عـلـىـ الـاـقـدـمـ سـنـاـ وـالـاـشـرـفـ كـمـ ذـكـرـوـنـ لـانـ هـذـاـ هـذـاـ فـيـ فـيـماـ اـذـاـ كـانـواـ مـهـاـجـرـيـنـ.ـ اـمـاـ اـذـاـ لـمـهـاـجـرـيـنـ 00:14:05ـ

يعـنـيـ بـصـفـةـ فـهـذـهـ الصـفـةـ غـيرـ مـوـجـودـةـ فـلـاـ انـمـاـ ذـلـكـ بـالـمـهـاـجـرـيـنـ.ـ يـعـنـيـ كـأـنـهـ يـقـولـ فـاقـدـمـهـ هـجـرـةـ يـعـنـيـ اـنـ كـانـواـ مـهـاـجـرـيـنـ نـعـمـ فـانـ كانـواـ فيـ الـهـجـرـةـ سـوـاءـ.ـ فـانـ فـانـ اـسـتـوـفـىـ قـدـمـهـمـ فـاقـدـمـهـمـ هـجـرـةـ.ـ قـالـ وـمـنـ 00:14:43ـ

مـنـ صـلـىـ خـلـفـ مـنـ يـعـلـنـ بـيـدـعـةـ اـنـتـهـتـ مـقـوـمـاتـ وـعـنـدـ اـصـحـابـ الـمـذاـهـبـ وـجـوـهـ كـثـيـرـةـ فـيـ فـيـ التـقـدـيمـ مـنـهـاـ مـاـ لـهـ وـجـهـ وـمـنـهـاـ مـاـ لـيـسـ لـهـ وـجـهـ.ـ وـالـمـعـولـ عـلـىـ مـاـ جـاءـ فـيـ حـدـيـثـ الصـحـيـحـ 00:15:10ـ

بـكـتـابـ اللـهـ فـانـ كانـواـ فـيـ القرـاءـةـ سـوـاءـ فـاعـلـمـهـمـ بـالـسـنـةـ فـانـ كانـواـ فـيـ السـنـةـ سـوـاءـ فـاقـدـمـهـمـ هـجـرـةـ فـانـ كانـواـ فـيـ هـجـرـةـ سـوـاءـ فـاقـدـمـهـمـ سـنـاـ يـعـنـيـ اـكـبـرـهـمـ الـىـ اـخـرـ حـدـيـثـ نـعـمـ يـقـولـ 00:15:35ـ

قـالـ وـمـنـ صـلـىـ خـلـفـ مـنـ يـعـلـنـ بـيـدـعـةـ اوـ يـسـكـرـ اوـ يـسـكـرـ الشـكـرـ يـقـولـ مـنـ صـلـىـ خـلـفـهـ مـنـ يـجـهـرـ اوـ يـظـهـرـ بـدـعـهـ اوـ يـسـكـرـ يـرـيدـ الـبـدـعـ جـهـمـيـةـ وـنـحـوـيـ مـنـ صـلـىـ خـلـفـ 00:15:56ـ

مـنـ يـظـهـرـ مـنـ يـجـهـرـ بـبـدـعـتـهـ شـهـادـهـ مـنـ يـعـلـنـ بـيـدـعـةـ اوـ يـسـكـرـ اوـ يـسـكـرـ الشـكـرـ يـقـولـ مـنـ صـلـىـ خـلـفـهـ مـنـ يـجـهـرـ اوـ يـظـهـرـ بـدـعـهـ اوـ يـسـكـرـ اـعـادـ مـعـنـيـ ذـلـكـ اـنـهـاـ لـاـ تـصـحـ الـصـلـاةـ خـلـفـ الـمـبـتـدـعـ 00:16:35ـ

المـظـهـرـ لـبـدـعـتـهـ وـلـاـ خـلـفـ الـفـاسـقـ وـنـصـ عـلـىـ السـرـ يـعـنـيـ الـفـاسـقـ بـالـشـكـرـ لـعـلـهـ تـعـلـيـلـهـ اـنـ لـاـ يـؤـمـنـ عـلـىـ صـلـاتـهـمـ.ـ لـاـ يـؤـمـنـ عـلـىـ صـلـاتـكـ صـحـةـ تـصـحـ الـصـلـاةـ خـلـفـهـ لـاـ يـؤـمـنـ اـنـ يـصـلـيـ 00:17:01ـ

غـيرـ مـقـيمـ لـالـصـلـاةـ.ـ وـلـاـ مـحـافـظـ عـلـىـ شـرـوـطـهـاـ هـذـاـ هـوـ الـمـذـهـبـ كـمـاـ هـوـ مـشـهـورـ لـاـ تـصـحـ الـصـلـاةـ خـلـفـ الـفـاسـقـ وـلـمـ يـأـتـيـ فـيـ ذـلـكـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ حـدـيـثـ جـاءـ حـدـيـثـ وـلـاـ يـهـمـنـاـ رـجـلـ 00:17:42ـ

تضمنا امرأة رجلاً ولا فاجر مؤمناً ولكن الحديث ضعيف في الحافظ انه حديث واهي نعم يا شيخ احسن الله اليكم. القول الآخر  
الصلوة صحيحة وإن كان الصلاة خاف العدا اهل واحدة - 00:18:06

لكن الصلاة الصحيحة لانه مسلم وصلاته صحيحة منهم واهل السنة يفرقون بين يعني الائمة يعني كانوا اولاد وبين الانسان العادي  
كاللهلة لا تترك الصلاة خلفهم وان كانوا بظاهر منه فسفة وبظاهر منهم الظلمه كما كان الصحابة يصلوه:- 00:18:35

كان العمر يصلي خلف ابن عمر ومن مذهب أهل السنة الصلاة خلف الأئمة في عقائدهم كالطحاوي وغيره كل من خلف الأئمة ابرارا كانوا اه فحاماً لأن مفاصي قتتهم تؤدي إلى الخلاف والشقاوة - 00:19:10

كانوا او فجارا كان مفارقتهم تؤدي الى الخلاف والشقاق - 00:19:10

والخروج والفساد العريظ نعم اثناء الصلاة نعم؟ اثناء الصلاة سكران هذا لا شك. يقول او يسخر كلمة يسخر ما قال له سكرانا  
فليسكر. اذا كان معناه يسخر في بعض الاوقات. يشرب المسكر - 00:19:38

فليسكر. اذا كان معناه يسكر في بعض الاوقات. يشرب المسكر - 00:19:38

قال عليه دالله عنده ابراهيم علق على اختلاف النسخ اه قال اه او يسكر قال اه في وسين وعين بسکر بحرف الجر. والصواب انه فعل مضارع. كما سيأتي في كلام الشارح - 00:20:10

## وعل مصادر. كما سيأتي في عام اسارح

عند ما فيه كبير فرق يعلن بالشکر يعني ظاهرا ويعرف ذلك - 00:20:34

حمدی سے چید بیگر ہر یعنی باسیر یعنی حاہمہ ویعترت دیت

نعم سکران هذه بداهية ما لا - 00:21:05 او یسکر کدلک فلیس قیه کبیر حلف مبتدع او یظهر ببدعته او یسکر لکن لابد من الفرق بین مسکر یسکر و بین سکران هده عیر وارده

کارکرد این مطالعه توانست بایان کند

يعني قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة - 00:21:25

لأنه كالإله الذي لا ينكر إلهية الله فهو إله

يقتدي بامام هو سكران في صلاته هذا هو الاية تدل على بطلان صلاة السكران وبطلان صلاة من - 00:21:59

الآن يمكنكم تعلم لغة البرمجة الجديدة فوراً، حيث يتم تقديم الدروس في كل من الأقسام

قال عليك؟ الخرقى قال احسن الله اليكم اه والزركشى قالوا على هذا قول الخرق او يسكر - 00:22:27

وَعِزَّةٌ لِلَّهِ الْمُعْدِلُ الْعَادِلُ الْمُنْهَدِلُ الْمُنْهَدِلُ الْمُنْهَدِلُ الْمُنْهَدِلُ

دأوه وسجيته. وظاهر كلام أبي محمد انه بالمعنى. وقال انما نص الخراقي عليه - 00:22:57  
من بين الفساق لنصر احمد علي قلت وقد نص احمد على غيره من الفساق كما نص عليه ويحتمل ان الخراقي انما قال ذلك ليخرج من  
شرب من النبييل ما لا معتقدا - 00:23:17

ويحتمل ان الخيري انما قال ذلك ليخرج من شرب النبيذ ما لا يشكره معتقدا لحلبي. لحله -37:23:00

ويحتمل أن الحيرفي إنما قال ذلك ليحرج من شرب من النبيذ ما لا يشكرة معتقداً لحلي. لحله - ٣٧

ان الصلاة خلفه تصح. وهذا استنباط جميل دقيق وهو جميل ويسهل يكون لذكرها المشكلة يعني علة مناسبة قد يسخر هذا من الزرقشى ؟ اي نعم. وقال القاضي المعلن بالبدعة من يعتقدها بدليل - 00:24:05

اندره عسی : اي نعم . وقال العاصي المفضل بابن دعه من يعتقدها بديلا

قراءة او بالياء المثلثة      تعين ان يكون يتبع بالباء المثلثة - 00:24:38

الآن، إنما يهمك هو ما يفعله الآخرون

يعني الاختلاف معنى المعلم ما يسوع نزار عطه. يعني اذا اذا عطفت المعلم كان المعنى هنا غير المعنى في المعلم ببدعه. او يذكر معن. الذي يسكن. ما معنى المعلم؟ المعلم بالبدعة - 00:25:28

لهم اذ نزّلت علينا رحْمَكَ سُرْعَةً فَلَا يَنْبَغِي لِلنَّاسِ اتِّخَاذُهُ مِنْ بَعْدِهِ

ومن صلٰى خلفٍ من يعلن ببدعة او يسُكِر - 00:25:48

نعم، يعلن بيعلن. يعلن ببدعة او يعلن بسکر. نعم. نعم بعده. احسن الله اليك. قال - [00:26:21](#)

الخرقي رحمة الله وامامة العبد والاعمى جائزة. امامة العبد جائزة النص عليها كأنه يشعر بالخلاف اما ان امامة العبد يعني قيل انها مكرورة وامامة الاعمى وعلى كل حال امامۃ الاعمى والعبد جائزة - [00:26:46](#)

بل من كان اقرأ وان كان عبدا او اعمى احق بالامام لعموم الحديث يعم القوم اقرؤهم لكتاب الله هذی يعم العبد ويعم الاعمى ونص على الجواز فانه خلافا لمن كره ذلك لمن كره امامۃ العبد وش قال عليهما؟ قال ابن قدامة احسن الله اليك هذا قول - [00:27:22](#)

اهل العلم نعم وروي عن عائشة رضي الله عنها ان غلاما لها كان يؤمها وصلی ابن مسعود وحذيفة وابو ذر وراء ابی عید المولی ابی اسید. وهو عبد وهم من اجاز ذلك الحسن والشعبي والنخعي والحكم والثوري والشافعی - [00:28:04](#)

واسحاق واصحاب الرأي. وكیه ابو مجلز امامۃ العبد. وقال هذا هو هذا المقابل. نعم وكره ابو مجلد امامۃ العبد. احسن الله اليك نعم. وقال ما لك لا يؤمهم الا ان يكون قارئا وهم اميون - [00:28:27](#)

ولنا قول النبي صلی الله علی ان يكون قارئا وهم اميون يريدون بالام كما لعله سیأتي من لا من لا يحسن قراءة الفاتحة امي كان قارئا يقرأ الفاتحة وهو لا يحسن قراءتها فهو - [00:28:47](#)

فانه يؤمه هذا قول غريب يقول ولنا احسن الله اليك قال ولنا قول النبي صلی الله علیه وسلم يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله تعالى. وقال ابو ذر ان خليلي او صانی ان اسمع واطبع وان كان عبدا مجده الاطراف. وان اصلی الصلاة لوقتها فان ادركت القوم وقد - [00:29:09](#)

لو كنت قد احرزت صلاتك. كنت نعم احسن الله اليك. كنت قد احرزت صلاتك والا كانت لك نافلة. رواه مسلم ولانه اجماع الصحابة فعلت عائشة ذلك. وروي ان ابا سعيد المولی ابی اسیل قال تزوجت وانا عبد - [00:29:37](#)

فدعوت نفرا من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم فاجابوني. فكان فيهم ابو ذر وابن مسعود وحذيفة. فحضرت الصلاة وهم في بيتي. فتقدم ابو ذر ليصلي بهم. فقال فقالوا له ورائك. فالتفت الى ابن مسعود - [00:29:57](#)

فقال اكذلك يا ابا عبد الرحمن؟ قال نعم. فقدموني وانا عبد فصليت بهم. رواه صالح في باسناده وهذه قضية مثلها ينتشر ولم ينكر ولا عرف مخالف لها. المهم ده الدليل الاول مغنى. وهذه - [00:30:17](#)

اشيء تذكر كما يقال للاعتراض لا للاعتماد المعور قوله صلی الله علیه وسلم يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله كان او عبدا او تجاوز بعدين احسن الله اليك. نعم. في في الزركش كذلك ذكر استخلاف رسول الله صلی الله علیه وسلم ابن مكتوم. هذا في الاعمى. اي نعم. في الاعمى - [00:30:44](#)

ما في شك كذلك قال وكان ابن عباس يؤمهم وهو اعمى. بعد ما كبر نعم نعم بعده يا شيخ. احسن الله اليك. قال وان امي امي وقارئا اعاد القارئ وحده - [00:31:10](#)

الا ما حکي عن انس انه قال ما حاجتهم اليه؟ عن ابن عباس انه قال كيف عن ابن عباس يقول كيف كيف اعمهم وهم يعدلونني الى القبلة؟ وال الصحيح عن ابن عباس انه كان يهتمم وهو اعمى - [00:31:34](#)

وقال ان النبي صلی الله علیه وسلم استغربوا مرات على المدينة رضي الله عنهم يعني المهم ان ان الخلاف في هذا يعني ليس بشيء كأنه ليس بشيء واثر انس من اين - [00:31:58](#)

كيف يعمهم ابن عباس يقول قال ما حاجتهم اليه ما حاجتهم لا خطاط ولا نعم ما شاء الله قال وان امي امي وقارئا اعاد القارئ وحده لا الله الا الله. معنى ذلك ان لا تصح امام - [00:32:34](#)

لا يصح ابتداء القارئ بالامي وقلت فيما من تفسيره للامية انه انه الذي لا يحسن قراءة الفاتحة فلا يصح اقتداء من يرى القارئ بالامي لانه يعني ناقص غایة الامر يعني هو عاجز عن رکن من اركان الصلاة - [00:33:02](#)

و اذا كان عاجزا في الحقيقة كما وكما في القاعدة لا واجب مع العجز واذا كانت صلاته صحيحة فانه صحة الصلاة من خلفه الا الا باجماع يمنع من ذلك نعم مش قال على المساء اشرحها - [00:33:40](#)

قال احسن الله اليك. الامي من لا يحسن الفاتحة او بعضها. نعم. او يخل بحرف منها. وان كان يحسن وغيرها اه احسن الله اليك.  
الحكم. قال فلا يجوز لمن يحسنها ان يأتم به. ويصح لمثله ان يأتم به. ولذلك - 00:34:14

في ان يهتم به امي كما قال في المسألة اما امي امي وقارئا اعاد القارئ وحده. نعم ان شاء الله كل ذلك خص الخرافي القاري بالاعادة  
فيما اذا امي وقارئا. وقال القاضي هذه - 00:34:42

مسألة محمولة على ان القارئ مع جماعة اميين. مع جماعة اميين حتى اذا فسدت صلاة القارئ بقي خلف الامام اثنان  
فصاعدا. فان كان معه امي واحد وكان خلف الامام عاد جميعا - 00:35:06

لان الامي صار فذا. يا سلام لا الله الا الله. رحمهم الله تفريع على تفريع نعم يعني امي وقارئ ائتم بامية لا يصح صلاتهم لأن  
هذا لم تصل صلاته لانه قال وهذا اصبح فذا - 00:35:34

هذا يقوله القاضي اي نعم قال احسن الله اليك هذه المسألة على ان القارئ مع جماعة اميين. هذه المسألة  
يعني كون يعيid. يعيid وحده. وحده. نعم - 00:36:04

من اعاد وعده قوله واعاد وعده يقول محمول على ان قارئا يعني كان مع جماعة الاميين قال حتى اذا فسدت صلاة القارئ بقي خلف  
الامام اثنان فصاعدا. فان كان معه امي واحد وكان خلف الامام - 00:36:24

هذا جميعا لان الامي صار فذا. والظاهر ان الخرافي انما قصد بيان من تفسد صلاته بالائتمام بالام وهذا يخص القارئ دون الامي  
ويجوز ان تصح صلاة الام لكونه عن يمين الامام او - 00:36:47

جميعا عن يمينه او معهم امي اخر. وان فسدت صلاته لكونه فذا فاما فسدت لاتمامه بمثله انما فسدت لمعنى اخر وبهذا قال مالك خفي  
فسد. في كونه فلة. نعم. وان فسدت صلاته لكونه فذا فما - 00:37:07

فاما فسدت لاتمامه بمثله انما فسدت لمعنى اخر وبهذا قال مالك والشافعي في الجديد وقيل عنه يصح ان يأتم القارئ بالامي في  
الصلاوة الاسرا دون صلاة الجهر. وقيل عنه يجوز ان يأتم به في الحالين. لانه الشاذ - 00:37:27

نعم. نعم بأنه عجز عن ركن فجاز لل قادر عليه الاهتمام به كالقاعد بالقائم عندك نعم كالقاعد بالقائم. ها صلاة القاعد بالقائم يحترم  
التفصيل كائتمام القائم بالقاعة احسن الله اليك. ان قلت كصلاة القاعد بالقائم - 00:37:58

وان شئت قلت كلمة القائم احمد قال وبهذا قال مالك والشافعي في وقيل عنه وقيل عنه عن الامام احمد هو محتمل ما  
يكون في العادة على الامام احمد يجذمون يعني ما ما يذكرونها قيل عنه وكذا لا يقولون روي عنه انا فهمت - 00:38:42  
من اول عنه. نعم. الى الشام نعم. وقال ابو حنيفة تفسد صلاة الامام ايضا. لانه لما احرم معه القارئ لزمه القراءة عنه. لكون الامام  
يتتحمل القراءة عن المأمور. فعجز عنها ففسد - 00:39:12

صلاته ولنا ركن بالله. اعوذ بالله من ولنا على الاول انه تم بعجز عن ركن سوى القيام يقدر عليه المأمور فلم تصح كالمؤتم بالعجز  
عن الركوع والسجود. ولان الامام يتتحمل القراءة عن المأمور وهذا عاجز - 00:39:38

بالتحمل تعلي لابي حنيفة لرأي ابي حنيفة نعم. نعم. هم لكن لماذا قال ولنا على الاول؟ يعني يقصد اه ابو حنيفة؟ لا لا لا بس هو  
رجع يدلل ويؤصل مذهب الاول - 00:40:07

واستفاد واكتب شيئا من تعليم ابي حنيفة. نعم. لان ابا حنيفة يشرکهم في النعناع في القول بعدم صحة القارئ نعم كان يقول  
ضد الشعب. نعم. هم نعم قال احسن الله اليك. ولنا على الاول انه اتم بعجز عن ركن سوى القيام يقدر عليه المأمور. فلم تصح.  
كالمؤتم - 00:40:32

في العاجز عن الركوع والسجود ولان الامام يتتحمل القراءات عن المأمور. وهذا عاجز عن التحمل للقراءة الواجبة على المأمور فلم  
يصح له الاهتمام به لان لا يفضي الى ان يصلی بغير قراءة. وقياسهم يبطل بالاخرس - 00:41:12  
والعجز عن الركوع والسجود والقيام. ولا مدخل للتحمل فيه بخلاف القراءة. ولنا على صحة صلاة الامام انه اما من لا يصح له الائتمام  
به فلم تبطل صلاته. كما لو امت امرأة رجلا ونساء - 00:41:32

وقولهم انه يلزم القراءة عن القارئ لا يصح. لأن الله تعالى قال لا يكلف الله نفسها الا وسعها ومن لا تجب عليه القراءة عن نفسه فعن غيره اولى. وان ام الامر قارئا واحدا لم تصح صلاة واحد منهم - [00:41:52](#)

هما لأن الامر نوى الامام وقد صار فذا. لا الله الا الله هذا تقرير المفتي. نعم. يقول وان قال وان ام الامر قارئا واحدا. واحد لم تصح صلاة واحد منها - [00:42:12](#)

لأن الامر نوى الامامة وقد صار فذا وال الصحيح ها صلاتهما بناء على ما سبق شبكت مناقشة الصحيح ان صلاتهما صحيحة نية الامامة ليست شرطا في ساحة الصلاة وكذلك القارئ اهتمام القارئ بالام - [00:42:39](#)

يعني لا شك في صحة صلاته كذلك صحيحة لأن الامر معلوم وصلاته صحيحة لكن يمكن نقول ينبغي للمأموم او للقارئ ان يقرأ الفاتحة هذا هو الواجب على المأموم هذا هو الواجب على الموضوع مطلقا - [00:43:23](#)

اعتبروا في مثل فيما اسر فيه الامام نعم بعده يخطئ الفاتحة وما يحسن نهايآ يحصل كثير احيانا كثير كثير لحنا جليا يريد الصلاة لان نصح المأموم ان يقرأ الفاتحة نعم - [00:44:04](#)

احسن الله اليك. نعم. قال وان صلى خلف مشرك او امرأة او خنتي مشكل اعاد الصلاة صلى خلف مشرك فصاد كمن صلى خلف محدث يعلم حدث فصلاته باطلة باطلة الصلاة خلفه - [00:44:49](#)

المرأة او الخنتي محل نظر واجتهاد نعم احسن الله اليك قال وان صلت امرأة بالنساء قامت معهن هذا اخر هذا البحث في مكان الامام هو دخل في مسائل موقف الامام من المأمومين على امام المرأة للرجل - [00:45:18](#)

خلف امرأة مشرك او امرأة او خنس الى واما المرأة فلا يصح هذا كلام المفتي واما المرأة انتقل ان المشرك انا قرأت الموضوع الذي نعم. واما المرأة فلا يصح ان يأتى بها الرجل بحال في - [00:45:52](#)

فرض ولا نافلة. في قول عامة الفقهاء. نعم. وقال ابو ثور لا اعادة على من صلى خلفها لا الله الا الله. نعم وهو قياس قول المزنبي. وقال بعض اصحابنا يجوز ان تؤم الرجال في التراويح وتكون - [00:46:12](#)

رأهم والله عاد هذى صعبة والله صعبة لما روى عن ام ورقة بنت عبدالله بن الحارث. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل لها مؤذنها يؤذن لها وامر وامرها ان تؤم اهل دارها. رواه ابو داود. وهذا عام في الرجال والنساء - [00:46:36](#)

ولنا قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تؤمن امرأة رجلا ولانها هذا هو الحديث الذي سبقت الاشارة نعم. قالوا عليه شي ؟ الشيخ ابن جبريل تكلم عليه كلام يعني طويل - [00:47:07](#)

قال احسن الله اليك هو قال رواه ابن ماجة الزركشي او قال رواه ابن ماجة قال في سننه وهو آآ جملة عنده من حديث طويل ذكر فيه الجمعة وحكم مهاوى التغليظ في تركها لم يرويه غيره من اهل الكتب الستة ولم يخرجه اهل - [00:47:27](#)

المسانيد ولا الشيخ ؟ اي نعم. هم. وللمؤلفات القديمة فيما اعلم سوى ابي يعلى. وقد رواه البهقي والطبراني في الاوسط نحوه وذكره بن ابي حاتم في العلل. ونقل عن ابيه انه قال هو حديث منكر. قال قلت لابي فما حال عبدالله بن محمد العدوبي يعني - [00:47:53](#)

في احد رواته قال شيخ مجهول وقد ذكره باسنادين الثاني موافق للاسناده عند ابن ماجة والبهقي وغيرهما وفي الاول منها خطأ او توهم. وقال البهقي بعده عبدالله بن محمد هو العدوبي منكر الحديث. لا يتبع في حديثه قال - [00:48:13](#)

قال محمد بن اسماعيل البخاري قاله محمد بن اسماعيل البخاري. والعلوي يكره البخاري في الكبير وقال منكر الحديث وذكره ابن حبان في المجردتين وقال منكر الحديث. آآ منكر الحديث جدا على قلة روايته لا يشبه حديثه حديث الثبات. ولا روايته رواية - [00:48:33](#)

قد لا يحل الاحتجاج بخبره وهو صاحب حديث تارك الجمعة الى اخره يعني هذا الحديث. الى اخر الكلام. اه وشن خرج به الشيخ في الاخرة للحكم كان في الحكم امام المرأة للرجل - [00:48:53](#)

الشيخ اه الجبري قال شيء ولا بس تخريج ابن حجر عن هذا الكلام كله بقوله ابن ماجة باسناد واهن جدا. بس ملخص هذا كله بهذا كلامتين واهن جدا نعم هو الزرقاء في كعادته في الاعتناء بالادلة الاقوال يعني اطال. يعني في في ادلة ائمة المرأة على قوله -

السائل المذكور يعني عن بعض الاصحاب قال لما روي ان ام ورقة سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت اني اصلی ويصلی بصلاتي اهل داري وموالي. وفيهم رجال ونساء يصلون بقراءتي ليس معهم قرآن. فقال قدمي الرجال امامك. وقومي مع النساء -

00:49:55

ويصلون بصلاتك. رواه المروذى بسانده المروذى بسانده. ورواه ابو داود ولفظه وكانت قرأت القرآن واستأذنت النبي صلى الله عليه وسلم ان تتخذ في دارها مؤذنا فاذن لها وامرها ان تؤم اهل دارها -

00:50:29

مختصر الشيخ قال لم اقف على اللفظ الاول الذي عزاه الشارح للمروذى. اللفظ الاول الذي فيه وقو نعم. كذا؟ من نعم احسن الله مع النساء خلف الرجال. نعم ولم اجد من ذكره قبل الزركشى. وهو غريب بهذا السياق. تمام. وذكره في المبدع بلفظ اني احفظ القرآن -

00:50:49

وان اهل بيتي لا يحفظونه. فقال قدم الرجل امامك وقومي فصلي من ورائه قلق. هذا عند من وذكره في المبدع بلفظ. اه نفس الشيء. نعم قال اما لفظ ابي داود فهو في سننه -

00:51:16

مؤذن وامرها ان تعم لكن في الحكم ساحة امامۃ المرأة ما قال شيء؟ قال لا لكن الزرك شيقان. قال وشرط هذه المسألة ان تكون قارئة وهم اميون او يحسنون الفاتحة او شيئا يسيرا معها. وقال القاضي في الخلاف انما تجوز اماماتها في القراءة -

00:51:40

خاصة دون بقية الصلاة معتمدا على ما رواه ابو طالب عنه ابو طالب عنه قال تؤم المرأة الرجل والمرأة تقرأ. فاذا فقرأت ركعة وركعت. يكون هذا في التطوع ولا يكون في الفرض. قال القاضي فاذا قرأت -

00:52:20

نعم قال تؤم المرأة الرجل والمرأة تقرأ فاذا قرأت ركع وركعت يعني فهو يستمع لها فاذا فرط من القراءة ركعة فيكون امام الله ابراهيم. يعني تكون الامامة في الافعال له. وهو قال يعني تكون انما تجوز اماماتها -

00:52:45

في القراءة خاصة طيبين السلام عليكم خلاص طيب احسن الله اليك نعم من بعده نام يا محمد الله رحمهم الله. جزاهم الله خيرا على اجتهادهم والله ما يخلو لكن ها -

00:53:21

اذا كانت المملوك هذا يحسن القراءة نحن الان في الصحة صحة تصلح ولا ما تصح. اما الحق والاولى شعة تصح صلاته تجب عليه الاعادة هذا محل واما التقديم والاحكام التقديم فلا شك ان ان الرجل مقدم ما في شك -

00:54:18

بسمل الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى في بلوغ المرام في تنمية كتاب الجنائز. وعن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال الحدوالي -

انصبوا على اللبن نصبا كما صنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وللبهقي عن جابر. رضي الله عنه نحوه وزاد ورفع قبره عن الارض قدر شبر وصححه ابن حبان -

00:55:28

في هذا الحديث عن جابر وعن سعد ابن ابي وقاص انا اذا دفنتموني كانه يعني لا شقا الحفرة في جانب القبر التي يوضع فيها الميت من جهة القبلة والشکوى حفر يكون في وسط الحفرة -

00:55:46

في الوسط يوضع فيها الميت واللحد افضل من الشق وانصبوا على اللبن نصبا لانه يريد باللبن اللبن التي تشد بها فتحة اللحد يوضع نصب ولا تصير اه تجر كأنها بناء وحدة فوق وحدة لا -

00:56:15

والله ان هذا هو العمل على هذا تكون اللبن مستطيلة طرف على القاع وطلبه الآخر على حافة اللحد ثقافته العليا ماذا يفعل الناس؟ نعم احسن الله اليكم. وانصبوا على النار -

00:56:52

كما فعل هذا هو القدوة يعني الموجب لهذه الوصية انه يريد افعلوا بي كما فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم فانه لوحد له وضع في اللحد كما فعل برسول الله -

00:57:14

صلى الله عليه وسلم وفي لفظ وارفعوا ورفع قبره عن الارض قدر شبر رفع قبره هذه قبره لانه يعتبر انه ان الظمير يعود للرسول كما فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:57:36

انه رفع قبره قدر شبر وانه يريد ان يقتدى به في ذلك. فكانه قال الحدود الاحسن. وانصبو على الذين نصبا وارفعوا قبري قدر شبه  
كما فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:58:04](#)

ويعتبر ان الظمير يعود الى سعد لانه لو كان يريد المعنى الاول لآخر جملة كما فعل يعني كان ينبغي ان يقول نصبا وارفعوا قبري شبرا  
كما فعل برسول الله. ايش قالوا في شرح الظمير هذا - [00:58:23](#)

اللي سرح. نعم احسن الله اليكم. يعني الظمير يحتمل ان يعود للرسول ويحتمل ان يعود لسعد. وکأن التركيز يقتضي انه يعود لسعد  
وانه جملة مستأنفة وان قوله كما فعل برسول الله يختص - [00:58:44](#)

الامرین الاولین. نعم. يقول الصناعي وخرج ابو داود في المراسيل عن صالح ابن ابي صالح قال رأيت قبر رسول الله صلى الله عليه  
وسلم شبرا او نحو شبرا لا بأس اذا كان الظمير اللي شرحه - [00:59:06](#)

ما الروايات نعم كمل بعده احسن الله اليكم ولمسلم عنه الرابع فيجوز ولا ينبغي رفع القبور ولا للبناء عليها ان هل من تعظيم  
القبور رفع القبور؟ رفعا زائدا والبنا عليها من تعظيم القبور الذي هو من وسائل الشرك - [00:59:25](#)

احسن الله اليكم ولمسلم عنه رضي الله عنه وقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجسس القبر وان يقعد عليه وان تبني عليه  
في هذا الحديث النهي عن تجسيس القول - [01:00:03](#)

وعن البناء عليه يعني وضع القصة من فوقه بعد الدفن ان تجفيف اللحد قصة القبر او يبنى عليه فكان السياق يقتضي انه ان الناهي  
عن تجسيس تجسيسه التجسيس يعني من فوق القبر بعد الدفن - [01:00:20](#)

بانه يوضع عليه جزء مما يميزه ويجعل له شأن من بين القبور يكون ابيض واضح بدليل قوله والبناء عليه او القعود عليه فيظل ان  
الامور الثلاثة كلها تتعلق بالقبض من الخارج بالقبر من الخارج - [01:00:49](#)

نعم فهذه الامور محرمة وهي بالتالي من وسائل الشرك لانها تتضمن تعظيم القبور بناء عليها بناء القباب وبناء المساجد. اما بناء  
المساجد بناء مظاهر احاديث مستفيضة في النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ القبور مساجد - [01:01:16](#)

كما قال صلى الله عليه وسلم لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبائهم المساجد. يحذر من صنعوا نعم احسن الله اليكم.  
وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على عثمان بن مطعون واتى القبر فحسب - [01:01:46](#)

عليه ثلاث حثيات وهو قائم رواه الدارقطني. هذا الحديث ارتدى النبي على مشروعية ان يحكى الحاضر لدفن الميت ان يحذى على  
القبر ثلاث حثيات بما انا بيديه ماء بيد واحدة - [01:02:08](#)

مجمل لعله يكفي لان المسألة والله اعلم من حكمة ذلك يعني في معنى التواضع والاحتفاء بهذا الميت. الاحتفاء بالموتى وهذا وهذا  
ظاهر على عثمان ابن مطعون ثلاث حثيات بيد واحدة - [01:02:35](#)

ياخذ تراب اعد الحديث نعم. احسن الله اليكم. صلى على عمر ابن ربيعة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم على عثمان بن  
مدعوم واتى القبر فتح عليه ثلاث حثيات وهو قائم رواه الدارقطني. احسن الله اليكم - [01:03:17](#)

الصناعي قال وهو يكون باليدين معا لثبوته في حديث عامر بن ربيعة فيه حتى بيديه اذا جاءت الرواية قلت ان اللفظ الاول  
محتمل. يحتمل ان يكون بيد ويحتمل ان يكون بالاثنتين. اذا جاءت رواية صحيحة - [01:03:42](#)

يعني توضح الواقع لم يذكر اه هكذا بس تقول انت قرأت تقول كما جاء؟ هو يقول ها قال وهو يكون باليدين معا لثبوته. نعم. في  
حديث عامر بن ربيعة لكن ما ذكر - [01:04:02](#)

بحث عليه ثلاث حثيات هذا اللفظ الموجود انت تقصد انه يقول لثبوتك يعني اصل الحثي بس. نعم تكون باليدين وان كان الحثي  
مثل حثا كذا يختص باليدين كانوا لغة البسام قال حثى عليه حثا الرجل التراب اذا هاله بيده - [01:04:26](#)

ثم رماه يحثوا حثوا ويحثيه حثيا ويحثه حسيا فهو بالواو والباء احسن الله اليكم ثم قال نعم قال في الفوائد ومن لم يتولى الدفن  
يستحب يستحب له ان يحثوا ثلاث حثيات من تراب من تراب على القبر. من تراب على القبر هكذا - [01:05:10](#)

اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم يوم مشاركة في اداء الواجب. لم يذكر يدا الكتاب عندي الحديث؟ نعم وان شاء الله من تحقيق

البلوغ؟ عندي نسخة في البلوغ المحقق يقول - 01:05:40

رواه احمد احسن الله اليكم قال البسام قال الحديث حسن قال في التلخيص رواه البزال والدارقطني عن عامر ابن ربيعة قال البيهقي وله شاهد من حدث جعفر عن ابيه مرسلا. ورواه الشافعي عن ابراهيم بن محمد عن جعفر ورواه ابو داود في المراسيل من طريق ابي المنذر. قال ابو حاتم - 01:06:06

ابو المنذر المجهول قال الحافظ اسناده ظاهره الصحة هو صححه ابن ابي داود. والشوکاني والصديق بن حسن المقصود لا تكون من السنن آآ البينة الواضحة التي يعني يعتبر عدم القيام بها نوع من التقسيم - 01:06:39

ترك السنة من فعل فقد احسن ومن لا حرج احسن الله اليكم وشاهد اخر شلون؟ الاولى ذكر الصناعي احسن اليكم شاهد اخر ما معنی في شيء نعم. احسن الله اليكم صنعني قال واخرج ابن ماجة من حدث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه - 01:07:03 وسلم حثا من قبل الرأس ثلاثا. قال المحقق آآ يعني رواه في السنن في سنن ابن ماجة وقال البوصيري في اصبح الزجاجة هذا اسناد صحيح ورجاله ثقات وصححه الالباني في الارواه. ما شاء الله. فله شواهد احسن الله الحمد لله - 01:08:02

ايه ويقوم يتحنني ايه احسن الله اليكم. الى هنا يا محمد. حسبك وعن عثمان رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال استغفروا لاخيكما ما هذا - 01:08:22

المعروف وان شاء الله نعم يا محمد شسمه على نعم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد قال رحمة الله واما ما يتعلق باليدين فرفع اليدين الى حذو المنكبين فيما يتعلق بالاعضاء من افعال واقوال - 01:09:00

الصلوة ذكر ما يتعلق بالقلب وما يتعلق باللسان نعم ثم يقول وما يتعلق باليدين نعم. فيتعلق بها نعم. احسن الله اليكم. فرفع اليدين الى حذو المنكبين في اماكن وهي عند تكبيرة الاحرام وعند تكبيرة الركوع وعند الرفع منه وعند الرفع منه - 01:09:31

وكذلك على الصحيح عند الرفع من التشهد الاول. نعم. كما ثبت به الحديث. والمشهور الاقتصار على الثلاثة الاول وكذلك تكبيرات العيد اللاتي بعد تكبيرة الاحرام وبعد تكبيرة الانتقال للركعة الثانية. وتكبيرات الجنائزة - 01:09:58

كلها والاستسقاء كالعيد. وكذلك على المذهب تكبيرة السجدة للتلاوة والشكرا وال الصحيح لا يستحب رفعها بهما. لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفعهما في السجدة ومن عبادة اليدين ان يكون في حال قيامه قابضا يسراه بيمناه. واضعا لهما على سرتة او -

01:10:18

تحتها او فوقها على سرتة او تحتها او فوقها. وان يجعلهما على ركبتيه في الركوع فرقتين ولا يستحب تفريق اصابعهما في غير هذا الموضوع. وان يجعلهما في سجوده حذو منكبيهما - 01:10:48

مستقبلا بهما القبلة مجافيها لهم عن جنبيه. مبسوطتين مضمومتين مضمومتي الاصابع. وان جعلهما على ركبتيه او فخذيه في الجلوس بين السجدتين مبسوطتين مضمومتي الاصابع. موجها هما هما للقبلة وكذلك في التشهدين الا انه ينبغي في التشهدين ان يقبض من اليمنى الخنصر - 01:11:08

ويحلق الابهام مع الوسطى. وان يشير بالسبابة الى توحيد الله وذكره ومن خواص اليدين في حق المرأة عند تبنيه الامام الى سهو ان تصفق بهما. واما الرجل في حقه التسبيح كما امر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم. والفرق بين الرجل والمرأة ظاهر. لأن المطلوب -

01:11:38

الاستئثار لشخصها وكلامها. فهذا ما يتعلق باليدين. ومن المشترك بينهما وبين بقية الاعضاء السبعة الركبتين والقدمين والجبهة مع الانف. ان السجدة عليهم ركن لا تتم الصلاة الا به ان السجدة عليهم ركن. نعم. لا تتم الصلاة الا به. واما ما يتعلق بالقدمين -

01:12:08

نعم من بعدي نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين.

قال الامام ابو بكر احمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي - 01:12:38

المتوفى سنة ثلاثة وستين واربعمائة. رحمهم الله في كتابه اقتضاء بعلم العمل تكون مضمومة الاصابع. ايه. اجل تشووفون كذا لا يعني

انا اقول بدون يعني ما هو لازم نقول لك قل هكذا - 01:13:17

بس ما تفرجهم كما في الرکوع. في الرکوع كذا نعم. احسن الله اليك. اخبرني ابو محمد الحسن بن احمد الحربي الخطيب. قال اخبرنا احمد بن جعفر بن حمدان ان ان العباس بن يوسف الشکلي حدثهم قال حدثنا محمد بن ماهان قال حدثنا - 01:13:50  
محمد بن يزيد بن خنيص قال سمعت اهيب بن الورد يقول ضرب مثل عالم السوء فقيل العالم السوء كمثل حجر دفع في ساقيه. الا هو يشرب من الماء ولا هو فلا هو يشرب من - 01:14:26

كحجر كمثل حجر دفع في ساقيه ايه في ساقية في ساقية. ايه يعني انها ساقی ماء يجري في حاجة دفع في ساقها واضح؟ واضح هنا. ايه ولا يستفید - 01:14:46

نعم. فلا هو يشرب. فلا هو يشرب من الماء ولا هو يخلي عن الماء فيحيي به الشجر. ولو ان علماء السوء نصحوا لله في عباده. وقالوا يا عباد الله اسمعوا ما نخبركم به عن نبيكم - 01:15:13

وصالح سلفكم فاعملوا به. ولا تنتظروا الى اعمالنا هذه الفشلة. فانا قوم مفتونون انا قد نصحوا لله في عباده. ولكنهم يريدون ان يدعوا عباد الله الى اعمالهم القبيحة يدخل معهم فيها اخبرنا ابو القاسم علي ابن محمد بن علي الايادي قال حدثنا ابو بكر - 01:15:36  
محمد ابن عبد الله ابن صالح الابهري قال حدثنا عثمان بن علي قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد الشامي قال حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري قال سمعت ابن عيسى يقول قال عيسى عليه السلام يا - 01:16:06

السوء جعلتم الدنيا على رؤوسكم والاخرة تحت اقدامكم. قولكم شفاء وعملكم داء مثلكم وعملكم داع لكم شفاء. ايه. وعملكم داء.  
و عملكم داء مثلكم مثل شجرة الدفر شجرة الدفن. داء دال فاء لام - 01:16:26

قال عنها المحقق دفع دف لي. دفني. دا دفاع. دفني. نعم. قال عنها محقق شجر مر اخضر حسن المنظر دائم الازهار يكثر في الاودية.  
هذا وش اسمه تتطبق عليه المواصفات - 01:16:56

نعم. تعجب من رآها وتقتل من اكلها. اخبرنا الحسن بن علي الجوهري قال انا محمد ابن عمران ابن موسى المرزباني قال حدثنا احمد بن محمد ابن عيسى المكي قال حدثنا محمد ابن القاسم - 01:17:25

ابن خلاد قال حدثنا عبد الغفور ابن عبد العزيز عن ابيه عن وهب ابن منبه ان عيسى ابن مريم السلام قال ويلكم يا عبيد الدنيا ماذا يغنى عن الاعمى؟ سعة نور الشمس وهو لا يبصرها - 01:17:45  
كذلك لا يغنى عن العالم كثرة علمه اذا لم يعمل به ما اكثرا اثنى من علم لا ينفعنا ما اكثرا اثمار الشجر وليس كلها ينفع. ولا يؤكل. وما اكثرا العلماء وليس كلهم ينتفع ينتفع - 01:18:05

ما علمت فاحتفظوا من العلماء الكذبة الذين عليهم لباس كبرك اه اي نعم. نعم الذين علماء السوء والكذبة نعم الذين عليهم لباس الصوف منكسين نفوسهم الى الارض يتطرفون من تحت حواجزهم كما ترمق الذباب قولهم مخالف فعلهم من يجتنبي من الشوك العنبر - 01:18:25

ومن الحنظلتين كذلك لا يثمر قول العالم الكذاب الا زورا. ان البعير اذا لم يوفقه صاحبه في البرية نزع الى وطنه واصله. وان العالم وان العلم اذا لم يعمل به اذا لم ي العمل - 01:18:55

به صاحبه خرج من صدره وتخلى منه واعطله. وان الزرع لا يصلح الا بالماء والتراب. كذلك لا يصلح الايمان الا بالعلم والعمل. ويلكم يا عبيد الدنيا ان لكل شيء علامه - 01:19:15

يعرف بها وتشهد له او عليه. وان للدين ثلاث علامات يعرف بهن. الايمان والعلم والعمل. باب ما جاء من الوعيد والتهديد والتشديد لمن قرأ القرآن للصيت الذكر اعوذ بالله ولم يقرأ للعمل به واكتساب الاجر. احسن الله اليك - 01:19:35

الله المستعان نعم وبالتحديد النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه انه قال اكثرا منافقي امتى قرأوها طريق الاسلام تيمية تكلم عن الحديث في الصحيحين الحديث الذي في الصحيحين مثلاً منافق الذي يقرأ القرآن قال هذا منافق - 01:20:03  
يحفظ القرآن ويتصور معانيه وهو كافر بالله. اعوذ بالله. سبحان الله يعني عالم بالتفسير وحافظ للقرآن انه يحرقوا يعني بلغ من

القصص ان احدهم بعض البلاد عربي انه يحفظ القرآن - [01:20:43](#)

اجعلوه اماما لهم ولم يزل يصلي بهم كذا سنة ثم رجع الى وطني العربي ثم سافر احد هذه البلدة الى بلدة الامام فوجده على صدر الصليب او عن الشعار وين يا - [01:21:21](#)

وش فيه؟ انا اديت اه يعني الواجب العمل كامل من كذا سنة امام ولهذا فرض العلماء المسألة الانفة الذكر. ان صلى خلف مشرك من عشر سنين يا شيخ. نعم. عشر سنوات ذولي. احسنت - [01:21:45](#)

نعم يا محمد. احسن الله اليكم يقول السائل ما كيفية التصفيق في الصلاة للمرأة؟ يقولون الفقهاء انهم يعتقدون ببطن على ظهر الاخوة احسن الله اليكم يقول السائل يحصل كذا كذا او تقول كذا - [01:22:27](#)

نعم يقول السائل تتبع المساجد التي فيها جنائز والصلاحة فيها ان كان فيها جنائز وتركها ان لم يكن فيها جنائز ما حكم ذلك بورك فيكم هو سيصلي ما يترك المساجد - [01:23:06](#)

لا يصلي بس انه يروح المسجد ويصلي على الجنائز ويذهب الى الجامع الذي يعتاد الصلاة فيها هذا هو الجاري الاجتهاد من بعض الحريصين على الخير ما اقول انه ان هذا عمل - [01:23:30](#)

يعني مطلوب يتحررون فضل الصلاة على الجنائز في النفس من هذا الشيء بس ما استطيع اقول لك اكثر من هذا نعم احسن الله اليكم يقول السائل الان القبور ترفع عن العرض اكثر من شبر. فهل ننكر عليهم في المقبرة؟ اذا كان قريب ما - [01:23:54](#)

يعني شبه ممتع تقريب. نعم احسن الله اليكم يقول السائل اذا صلى الامام وعلم بعد الانتهاء من الصلاة بأنه ليس على وضوء والجماعة تفرق هل صلاة الجماعة صحيحة ام لا؟ نعم. وما على اليمان؟ على الامام ان يعيده فقط. نعم - [01:24:25](#)

واما الجماعة فصلاتهم صحيحة حتى ولو علموا انه صلى بهم على غير وضوء جاهلا بحاله نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل يجوز ان يدعوا الانسان اللهم ان كنت مخلصا في عملي هذا فنجعني او فاتمه لي اي رب - [01:24:54](#)

استجابة الدعاء بالاخلاص في العمل. ضبط اي ربط استجابة الدعاء. بالاخلاص في العمل لا يحتاج الى هذا يسأل ربه ان يتقبل منه وان يجيب دعاءه ولا يشتاق. وربك يعلم ايه يا حاج ايه التكفل - [01:25:24](#)

يسأل ربه ان يتقبل عمله وان يجيب دعاءه. وربك يعلم حيث يجعل احسن الله اليكم يقول السائل قول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة ناويي الخمر الخمرة. ايه. ما هي الخمرة؟ ومتى يشرع لنا الصلاة عليها - [01:25:49](#)

الخمرة يعني فراش صغير من الخوص كان معروفا ينسج من الخصوص النخل حصير لكن هذه الخمرة يعني ليست واسعة يعني يمكن بقدر ما يصلي عليه الانسان او وليس الصلاة على الخمر او الحصير سنة. هذا من الامور العادلة. يصلي الانسان على ما تيسر له - [01:26:18](#)

يصلي على فراش من صوف ولا حصير من الخوص ولا يصلي على اه ثوب من ثياب ثياب يلبس مثلها ليس لها خصوصية وليس سنة لكن هذى اتفق ان الرسول قد يصلي عليها احيانا - [01:26:57](#)

فلا نقول تسن الصلاة على على الخمرة او تسن الصلاة على الحصير نعم - [01:27:22](#)